1791 - حدثنا بكر بن خلف ومحمد بن يحيى . قالا حدثنا عبيد ا بن موسى . أنبأنا إبراهيم بن إسماعيل عن عبد ا بن واقد عن ابن عمر وعائشة .

Y - النبي أن A كان يأخذ من كل عشرين دينارا دينارا فصاعدا دينار نصف ومن . دينارا الأربعين

دينارا .

في الزوائد إسناد الحديث ضعيف لضعف إبراهيم بن إسماعيل . K صحيح